

1158

من وزير الاقتصاد والمالية إلى

الموضوع: طلب توضيحات حول اكتتاب شركات الاستثمار ذات رأس مال تنمية في رأس مال شركة

المرجع: - مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 20 جوان 2014
- مكتوب السيد وزير الصناعة والطاقة والمناجم عدد 1046 بتاريخ 13 ماي 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن اللجنة الاستشارية لبرنامج تأهيل الصناعة المنعقدة بتاريخ 25 أبريل 2014 اعتبرت أن مشروع المركب الصناعي والتكنولوجي بمدنين الذي تعتمزم شركتكم إنجازه مشروعا يتوفر فيه المحتوى التكنولوجي والمجدد.

فطلبتم على هذا الأساس معرفة إذا كان الامتياز الجبائي المخول لشركة بعنوان الاكتتاب في رأس مال شركتكم ينسحب على شركات الاستثمار الأخرى.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه باعتبار أن شركتكم تتصرف في مشروع المركب الصناعي والتكنولوجي بمدنين والذي تم اعتباره، بمقتضى مكتوب السيد وزير الصناعة والطاقة والمناجم المشار إليه أعلاه، مشروعا يتوفر فيه المحتوى التكنولوجي والمجدد، فإن عمليات اكتتاب شركات الاستثمار ذات رأس مال تنمية بما فيها شركة في رأس مال شركتكم تخول الانتفاع بالامتيازات الجبائية المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل بهذا العنوان وذلك شريطة توفّر كل الشروط المستوجبة لذلك.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي